والاولا الافضل القراءة على ترتيب المصحف العثماني لانه المعروف المستقر من احواله اما على ترتيب الاي
فواجبة فيحرم بعكس الاي لان الترتيب فيها توقيفي قطعا وبين السور فيه خلاف فان قرا بعكس الاي
وقصد بها التي به من الاي مجرد الذكر فلا باس واتباع السنة اولى وهذه القراءة كانت في صلاة
الليل **قوله** رواه مسلم ورواه اصحاب السنن الاربعة ايضا كما في السلاح **قوله** في الصلاة
سوا كانت فرضا ام نفلا خلافا للمالكية والحنفية **قوله** واذا قرا اليس ذلك الخ في الايجاب
او قرا كاخر التين ومن اخر سورة القيامة ان يقول عند سماعه بلى وانا على ذلك من الشاهدين
انتهى والحديث الاتي عند قوله وقد بينت ادلته الخ عن ابي داود والترمذي يشهد لهما
قاله المص مما يقال عند كل من اخر والتين ومن اخر سورة القيامة والله اعلم ومثله قوله تعالى
اليس الله بكاف عبده **قوله** امنت بالله في الايجاب او يقول لا اله الا الله لامره
صلى الله عليه وسلم بهذا او الذي قبله كما رواه جماعة لكنه ضعيف لان فيه مجهولا وعلم انه
لا يتعين للسوال والتعوذ لفظ خاص بل الشرط الاتيان بما يناسب اللفظ المتلو كان يقول
في واسالوا الله من فضله اللهم اني اسالك من فضلك او اللهم اعطني من فضلك وفي رب
اغفر وارحم وانت خير الراحمين رب اغفر الخ وفي وقل رب اعوذ بك من همزات الشياطين
الاية رب اعوذ بك الخ لا بقصد التلاوة وعلى ذا المنهاج مما يناسب التلاوة او بنظم امثال
ما امر به منها او ندب اليه واستحسن من قابله قال ابن رزين ومن ثم قال ولا يكفي ذكر الاية التي
فيها ذكر الاستغفار الا ان يكون لفظها صالحا لان يكون استغفارا نحو واغفر لنا ربنا انك انت
العزيز الحكيم فيكفي اعادتها على قصد الاستغفار وذكر الزركشي نحوه فقال والاحسن ان
ياتي بموافقة التلاوة ويقصد به الدعا الا التلاوة وذكر ايضا لصاحب الانوار والجواهر
انه يسن عند فمن ياتيكم بماء معين الله رب العالمين ويسن للمستمع ايضا ولو غير ماموم ونقل عن
الشيخ ابي محمد انه يسن رفع اليدين هنا ومسح الوجه بهما عند ختم الدعا واستغربه والاستغراب
واضح بالنسبة لمن في الصلاة فقط وفي المجموع انه يسن الجهر بما ذكر في الجهرية للامام وكذا
للماموم ان اهمله الامام وصح انه صلى الله عليه وسلم خرج على الصحابة فقرا عليهم سورة الرحمن
فقال مالي اراكم سكوتا لقد قراتها على الجن ليلة الجن فكانوا احسن مردا منكم كنت كلما
اتيت على قول الله تعالى فباي الاء ربكما تكذبان قالوا ولا بشيء من نعمك ربنا نكذب فلك الحمد
قال ابن السلام والقران يشتمل على فاضل كاية الكرسي اذ هو كلامه فيه ومفضول
كتبت اذ هو في عدوه ولا ينبغي لها المداومة على الفاضل فقط لانه صلى الله عليه وسلم
لم يفعله ولانه يودي الى نسيانها انتهى **قوله** وقد بينت ادلته في كتاب التبيان
الخ قال في التبيان يستحب ان يقول ما رواه ابو هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم
قال من قرا والتين والزيتون فقال اليس الله باحكم الحاكمين فليقل بلى وانا على ذلك
من الشاهدين رواه ابو داود والترمذي باسناد ضعيف عن رجل اعرابي عن ابي
هريرة قال الترمذي وانما يروى هذا الحديث عن الاعرابي ولا يسمى قال المص وقد
روى ابن ابي داود وغيره زيادة على رواية ابي داود والترمذي في هذا الحديث ومن
قرا فباي حديث بعده يومنون فليقل امنت بالله ومن قرا اليس ذلك بقادر على

ان يحيي

ان يحيي الموتى فليقل بلى اشهد قال وعن ابن عباس وابن الزبير وابي موسى الاشعري انهم كانوا اذا قرا احدهم
سبح اسم ربك الاعلى قال الحافظ مقتضى كلامه ان الزيادة المتعلقة بالمرسلات ولا اقسم ليست
عند ابي داود والترمذي وان الزيادة المتعلقة بسبح ليست مرفوعة عن ابن عباس ولا عمن
ذكر معه ومقتضى كلام نقله من كلام الترمذي ان هذا الحديث لم يرد الا بهذا الاسناد
وان راويه عن ابي هريرة لم يرد مسمى والامر بخلاف ذلك في الامور الاربعة اما الاول
فان الحديث بجملته عند ابي داود وانما اقتصر على التين منه الترمذي وكان الشيخ راجع
الترمذي فظن ان ابا داود مثله والعجب ان ابن ابي داود الذي نسب الزيادة اليه اخرجه
عن شيخ والده ثم ساقه الحافظ عن ابي هريرة بجملته وفي اخره ومن قرا لا اقسم بيوم القيامة
فاتى على اخرها اليس ذلك بقادر على ان يحيي الموتى فليقل بلى قال الحافظ هذا
حديث حسن يتقوى بكثرة طرقه اخرجه ابو داود واخرجه ولده ابو بكر في كتاب
الشريعة عن شيخ ابيه في هذا الحديث عبد الله بن محمد الزهري لكن قال لم اجد في روايته
ذكر ابي هريرة وكانه سقط من كتابه والمعتمد اثباته كما في رواية ابيه واخرجه من طريق
اخرى بتمامه وفي اخره بلى واشهد واخرجه اسحاق بن راهويه وابن مردويه وجا تسمية
التابعي المبهم عند ابن عيينة ووافقه شعبة الراوي عن ابي هريرة عند اسماعيل بن علية
لكن لم يرفع الحديث فسماه عبد الرحمن بن القاسم قال ابن المديني حدثني به علية فذكرته
لابن عيينة فقال لم يحفظ قال ابن المديني وعبد الرحمن بن القاسم المذكور لم يسمع
من ابي هريرة قال الحافظ تضمنت هذه الطريق تسمية الاعرابي وهو الامر الثاني
خلافا لمن نفى ذلك وجا مسمى من وجه ثالث اخرجه ابن مردويه فسمي فيه محمد بن عبد
الرحمن بن سعد عن ابي هريرة قلت كذا في الاصل والظاهر انه عبد الرحمن بن سعد كما
يومي اليه كلامه اخرا والله اعلم فذكر الحديث معرفا في السور الثلاث وعليه بعض
الرواة فجعله سعد بن عبد الرحمن قاله الدارقطني وجا مكنيا عند الحاكم بابي اليسع
واخرجه كذلك ابن مردويه فقال عن ابي اليسع وهو عبد الرحمن بن سعد ولم
يصرح بمن سماه قال الحافظ وجميع هذه الطرق لا تثبت لان مدارها على نصر بن
طريف وهو شديد الضعف وكذا ابن ابي يحيى ويزيد بن عياض وعجيب للحاكم كيف
خفي عليه حاله حتى صححه الامر الثالث ذكر المص في المجموع حديث ابي هريرة بتمامه وقال
رواه ابو داود والترمذي وهذا يخالف صنيعه في الاذكار لتصريحه فيه ان المرسلات
والقيامة ليسا في رواية الترمذي وهو كما قال بالنسبة للترمذي خلافا لما
اطلق في المجموع ثم قال وهو حديث ضعيف وان احتج به اصحابنا وكذا ذكره في الخلاصة
في فصل الضعيف واقتصر في الروضة تبعا لاصلها على المرسلات والتين قال
الحافظ واطلاق الضعف على هذا الحديث متعقب فانه قد جا عن غير ابي هريرة
فجا من حديث البراء بن عازب اخرجه عنه ابن مردويه وحديثه قال قال
صلى الله عليه وسلم لما نزلت اليس ذلك بقادر على ان يحيي الموتى سبحانك ربي وبلى
قال الحافظ حديث غريب وفي سنده من فيه مقال وقد رواه مسلم بن قتيبة

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)